

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٩٢ لسنة ٢٠١٦

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠١٦/١٠/٢٠ :

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

**تضاف إلى كليات البند سابعاً (جامعة الزقازيق) الواردة بالمادة الأولى من اللائحة التنفيذية**

**لقانون تنظيم الجامعات الكلية الموضحة فيما بعد :**

**سابعاً - جامعة الزقازيق :**

**١٧ - كلية طب وجراحة الفم والأسنان .**

**(المادة الثانية)**

**ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .**

**صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ صفر سنة ١٤٣٨ هـ**

**(الموافق ٧ نوفمبر سنة ٢٠١٦ م).**

**رئيس مجلس الوزراء**

**مهندس / شريف إسماعيل**